

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٦٢٠ لسنة ٢٠١٥

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف طنطا المؤرخ ٢٠١٥/١/١٩ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم ؛

قرر:

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات الدائرة الثانية الجنائية - مأمورية بنها بمحكمة استئناف طنطا

المختصة بنظر الجناية رقم ١٠١٢ لسنة ٢٠١٥ جنایات الخصوص المقيدة برقم ٧٩ لسنة ٢٠١٥

جنایات كلى شمال بنها ، والجنایة رقم ٢٩٦٧٤ لسنة ٢٠١٤ جنایات مركز طوخ

المقيدة برقم ٦١٢٧ لسنة ٢٠١٤ جنایات كلى شمال بنها ، والمحدد لنظرهما جلسة ٢٠١٥/٣/٧

إلى محكمة كفر شكر الجزئية ، بدلاً من مقرهما الحالى .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم السبت الموافق ٢٠١٥/٣/٧

صدر فى ٢٠١٥/١/٢٢

وزير العدل

المستشار/ محفوظ صابر